



كلمة تبارك وتعالى

داد كتابي بالأي نيتتتتتتتتت

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١١٢/اتحادية/تسبب/٢٠١٠

تتخلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٢/١١/٢٠١٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المعمود وعضوية كل من السادة القضاة جعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب الفاضلندي وعبود صالح التميمي وميثاقيل شعثون قاس كوركيس وحسين أبو الحسن وسامي الشمعوري والمؤنن بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

- ١- المميز - المدعي - / خانم فاطمة زيون - وكيله المحامي خيرون لازم فهمد .
- المميز عليهم - المدعي عليهم / ١- رئيس الوزراء / إنشافة لوظيفته - وكيله الموظف الحظوقلي بريق سعد خير الله .
- ٢- وزير الشايات والاشغال العامة / إنشافة لوظيفته - وكيله الموظف الحظوقلي نصر عبد الحسين .
- ٣- أمين بغداد / إنشافة لوظيفته .

الإجراءات:

ادعى وكيل المدعي (المميز) أمام محكمة القضاء الإداري بان المدعي عليه ثالث / إنشافة لوظيفته (امانة بغداد) (المميز عليه الثالث) أعتت منسببها قطعة ارض سكنية بقاء على موافقة اولة رئيس الوزراء بكتابه المرقم (م/ن/٤٤/٤٩٧٢) في ٢٢/٧/٢٠٠٨ ووافق الامر رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٤ الصادر من الحكومة العراقية للمرحلة الانتقالية وفق المادة (٢٦) من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية وقد تم اعداد قوائم بالموظفين المتضمنين كافة نون النظر الى مسقط الرأس الا ان المدعي عليه الثاني / إنشافة لوظيفته (المميز عليه الثاني) قام باعداد تعليمات وضاوابط تشترط على المتكلم من موظفي الدولة ومن ضمنهم موظفي امانة بغداد ان يكون مسقط الرأس في بغداد لكي يحصل على قطعة ارض سكنية نون النظر الى محل عمله وسكنه في بغداد وبذلك تم استبعاد اعداد كبيرة من موظفي امانة بغداد تكون مسقط رأسهم خارج بغداد وحيث ان امانة بغداد ليس لديها املاك او عمارات خارج حدودها والتملك الصلاحية في توزيع قطع اراضي سكنية في المحافظات الملتببها . وحيث ان الامر رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤ والامر رقم (١٢) لسنة



كوت ماري عيراق

داد كاى بالاي نييكتيياي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

التعد: ١١٢/التحديية/تسيير/٢٠١٠

٢٠٠١ والتعليقات والضوابط التي اصدرها المدعي عليه الثاني / اضافة لوظيفته جميعها مخالفة للدستور العراقي القديم في مادته (٢٣/ثلاثاً) . لذا ننظم المدعي لدى المدعي عليه الثالث / اضافة لوظيفته (أمين بغداد) . وسجل التظلم بعد واردة (٣٦٨) في ٢٠١٠/١/١٨ ، اقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٠/٤/١ طالباً بالحكم بالزام المدعي عليهم بغاء التعيينات والضوابط المخالفة للدستور وتمليك موثله قطعة ارض سكنية في محافظة بغداد ونتيجة للمرافعة الحضورية العينية اصدرت محكمة القضاء الاتاري بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٨ وبعد استشارة ٢١٤/ق/٢٠١٠ حكماً يقضي برد دعوى المدعي شكلاً ذلك ان وكيل المدعي كان قد حصر مطلبته في الدعوى بموجب محضر جلسة ٢٠١٠/٦/١٦ بالقاء الفقرة (ثلاثاً) من تعليمات وضوابط تخصيص الاراضي السكنية والتصاغر من (وزارة البلديات والاشغال العامة) وحيث ان المدعي كان عليه ان يتقدم لدى الجهة الادارية المختصة وهي (وزارة البلديات والاشغال العامة) في هذه الحالة قبل تقديم طعنه امام محكمة القضاء الاتاري حيث لوحظ ان المدعي قد قدم تظلمه لدى امين بغداد / اضافة لوظيفته فيكون بذلك قد خالف احكام الفقرة (و) من البند ثانياً من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل . طعن وكيل المميز بالحكم امام المحكمة الاتحادية العليا بطلبته التمييزية الموزعة ٢٠١٠/٧/١٩ طالباً بالحكم بما ورد فيها .

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجدت المحكمة من تدقيق أوراق الدعوى ان محكمة القضاء الاتاري كانت قد اصدرت قرارها في هذه الدعوى حضورياً بحق المدعي عليهم / اضافة لوظيفتهم (١- رئيس الوزراء ٢- وزير البلديات والاشغال العامة ٣- امين بغداد) في حين ان المدعي عليه الثالث (امين بغداد) لم يحضر ولم يرسل من يلوب عنه في أي جلسة من جلسات المحكمة وانها حكمت بالاعاب محاماة لوكيلته التي ذكرها القرار الموقوفة الحظرية (التنحار على ابراهيم) رغم عدم حضورها او ابرازها ما يؤيد تمثيلها لدائرة موكلها فكان مقتضى ان يصدر القرار حضورياً بحق المدعي عليه الأول والثاني والباقياً بحق المدعي عليه

كوتون عيراق

داد كاير بالآير تيرتيرحادير



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١١٢/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

الثالث وان لا يحكم توكيلته بلتعاب المحاماة . لذا وجب على محكمة القضاء الإداري مراعاة ما ورد في أعلاه ، وحيث ان ذلك قد اخل بالحكم المميز لذلك قرر نقضه الحكم وإعادة الدعوى إلى محكمتها لمراعاة ما تقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بتأ بالاتفاق فيس . ٢٠١٠/١١/٢٢

الرئيس
مدحت محمود

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه احمد

العضو
أكرم احمد بهان

العضو
محمد صائب القشبيدي

العضو
عبود صالح التميمي

العضو
ميقاتيل شمشون قس كور كيس

العضو
حسن أبو التمن

العضو
سلي كاشقري